

إعلان منا قصة للمرة الأولى

لمشروع حفر آبار ارتوازية في الحدائق عدد/7/ لعام /2010/

وذلك في مديرية الشؤون المالية في الساعة الحادية عشر من يوم الاثنين الموافق لـ 7 / 6 / 2010 م وتقبل العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الموافق لـ 6 / 6 / 2010 م وأن مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه /180/ مائة وثمانون يوماً من تاريخ تبلغه الإحالة خطياً.

قيمة الكشف التقديري: تبلغ/8,680,100/: فقط ثمانية ملايين وستمائة وثمانون ألفاً ومائة ليرة سورية لا غير.

مدة تنفيذ العمل : / 180 / مائة وثمانون يوماً تقويمياً.

التأمينات الأولية : 5 % خمسة بالمائة من قيمة الكشف التقديري تسدد (بموجب كفالة مصرفية أو شيك مصدق حصراً).

التأمينات النهائية : 10% عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.

غرامة التأخير : 0,001 واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير.

مدة الضمان : سنة كاملة من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت.

تصنيف المتعهد : اختصاص حفر آبار وتحريات درجة خامسة

- في حال كان العرض يتضمن شركاء يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم. على المتعهد أن يسدد التأمينات النهائية للمشروع خلال مدة أقصاها /15/ خمسة عشر يوماً من تاريخ تبلغه الإحالة خطياً دون الحاجة لإنذاره تحت طائلة مصادرة التأمينات الأولية .

تقدم العروض إلى الديوان العام برئاسة مجلس مدينة حلب بالقصر البلدي ضمن مغلف كبير يدون عليه اسم العارض وموضوع المناقصة ويحتوي على مغلفين:

الأول : يحتوي على الأوراق الثبوتية المنصوص عنها في القانون رقم /51/ لعام 2004 والتأمينات الأولية + دفتر الشروط بمبلغ/1000/ ألف ليرة سورية تسدد في صندوق مجلس مدينة حلب .

الثاني : يحتوي على العرض المالي .

ويمكن مراجعة دائرة العقود للإطلاع على دفتر الشروط والاضبارة خلال أوقات الدوام الرسمية أو مراجعة موقعنا الالكتروني على شبكة الانترنت www.ALP-city.org. وسيتم الصرف وفق الاعتمادات المخصصة في موازنة عام 2010م ويتحمل المتعهد كامل أجور الإعلانات وان تعددت.

دفتر الشروط الخاص - حقوقي - مالي

1- تعاريف: يقصد بالتعبير الواردة المعاني المبينة جانب كل منها وذلك في تطبيق هذا الدفتر .

القانون: أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم 51 لعام 2004.

دفتر الشروط العامة: دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /450/ للعام 2004.

الإدارة: مجلس مدينة حلب.

أمر الصرف : رئيس مجلس مدينة حلب أو من يفوضه بذلك.

2- غاية التعهد:

إن الغاية من هذا التعهد إنجاز الأعمال والأشغال الموضحة صراحة وضمنًا" وفق دفتر الشروط الفنية الخاص بالمشروع.

3- موعد المناقصة:

يحدد موضوع المناقصة وزمان ومكان إجراءاتها وموعد تقديم العروض والتأمينات الأولية والنهائية ومدة إنجاز التعهد وغرامات التأخير والكشف التقديري والجهة التي يمكن شراء إضارة المناقصة منها والحصول على جميع التعليمات والشروط بإعلان يصدر عن الإدارة وينشر في صحيفة يومية على الأقل وفي نشرة الإعلانات الرسمية والديوان العام للإدارة وفي كل الأماكن التي ترتبها الإدارة.

4- التأمينات :

تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ / 5 % / من قيمة الكشف التقديري ويتم دفعها في حساب مجلس مدينة حلب المصرفي لدى مصرف سوريا المركزي برقم (501/3125) أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو بموجب شيك مصدق (من أحد المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية) أو نقداً في صندوق مجلس مدينة حلب وتحدد التأمينات النهائية بمبلغ / 10 % / من قيمة العقد و على المتعهد المرشح دفعها خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم من تاريخ تبليغه خطياً إحالة التعهد عليه ودون الحاجة لإنذاره وقبل توقيع العقد تحت طائلة مصادرة التأمينات المقدمة ويمكن اعتبار التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة أنفة الذكر بتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤقتة أقل من التأمينات النهائية .

- في حال كان العرض يتضمن شركاء يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم. (إذا كان المتقدم للمشروع قطاع عام يعفى من التأمينات الأولية والنهائية بموجب المرسوم التشريعي رقم /84/ لعام 2005م)0

5- مدة إنجاز الأعمال:

تحدد مدة إنجاز الأعمال /180/ مائة وثمانون يوماً تقويمياً.

اعتباراً من اليوم الذي يلي إعطاء أمر المباشرة بالتنفيذ كما وإن كل زيادة أو تعديل في الكميات والأعمال أو الأشكال يجري وفقاً لأحكام المادة /62/ من أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم 51 لعام 2004.

6- الشروط و المواصفات الواجب توافرها في العارض :

يشترط في من يود الاشتراك في المناقصة أن تتوفر الشروط المنصوص عنها في المادة /11/ من أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم 51 لعام 2004 وعلى طالبي الاشتراك بالمناقصة أن يتقدموا بعروضهم إلى الإدارة ضمن شروط المواد /13- 14- 15 - 16-17-18-19/ من قانون العقود رقم /51/ لعام 2004 ويشترط أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق . يعفى القطاع العام من الأوراق الثبوتية.

وفي كل الأحوال يجب أن يتقدم بشهادة خبرة عن مديرية الشؤون الفنية وفي حال لم يسبق له تنفيذ أعمال لدى مديرية الشؤون الفنية أن يتقدم بهذه الشهادة مصدقة أصولاً من أي جهة أخرى قد عمل لديها في مشاريع مشابهة مبنياً فيه جودة تنفيذه لها وفي حال وجود شركتكم يتطلب تقديم شهادة خبرة لكل شركتكم.

7- توقيع العقد: على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه خطياً ودون الحاجة لإنذاره وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد تصادر التأمينات المقدمة منه ويحق لمجلس المدينة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

8- تجزئة المواد: المشروع غير قابل للتجزئة.

9- غرامة التأخير:

تحدد غرامة التأخير عن كل يوم تأخير بنسبة قدرها /0.001/ واحد بالألف من الإحالة على أن لا تتجاوز الغرامات عن 20% من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق الإدارة أي ضرر كل ذلك دون حاجة لأي أخطار أو أعذار لأن مجرد التأخير يعتبر قائماً مقامها ما لم يكن التأخير ناجماً عن الإدارة أو بسبب منها.

10- تعيين مهندس:

على المتعهد تعيين مهندس اختصاص جيولوجي مسجل لدى المكاتب الخاصة في فرع نقابة المهندسين بحلب و ذو خبرة لا تقل عن خمس سنوات بعد التأهيل و يتم قبوله من قبل الإدارة .

في حال عدم تعيين مهندس من فرع نقابة المهندسين فإن الإدارة تقوم بتعيين مهندس و على حساب المتعهد و طيلة فترة التعهد .

يجب توقيع المهندس المقيم من فرع نقابة المهندسين على محضر الاستلام المؤقت و بحضوره و في حال أي إهمال أو تأخير يتم اتخاذ الإجراءات بحق المتعهد .

جرى تنظيم ضبط الاستلام المؤقت في نهاية المشروع يتم توجيه كتاب مع صورة عن ضبط الاستلام المؤقت إلى فرع النقابة ليتم بموجبه تقييم المشروع موضوع ملاحظات الإدارة عن المهندس المقيم ليتم اتخاذ الإجراءات المناسبة .

11- مدة الضمان: سنة كاملة من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت.

- 1- يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها خلال مدة سنة من تاريخ انتهاء تجارب التشغيل و صدور محضر الاستلام المؤقت ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أية آلة أو مادة أو قطعة من القطع التي يثبت عطلها أو سوء صنعها ولا يسأل عن العطل الذي تسببه الإدارة.
- 2- تخضع المواد أو الآلات أو القطع والأعمال الجديدة المبدلة لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمان السابقة.
- 3- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

12- قيمة دفتر الشروط: تحدد قيمة شراء دفتر الشروط للمشروع بمبلغ وقدره /1000/ ألف ليرة سورية تسدد في صندوق مجلس مدينة حلب استناداً إلى قرار مجلس مدينة حلب رقم /218/ تاريخ 2005/11/22 (يرفق إيصال الدفع مع الأوراق الثبوتية) تعفى مؤسسات ودوائر القطاع العام من دفع قيمة دفتر الشروط.

أحكام مختلفة :

- يخضع المتعهد وفي كل ما لم ينص عليه هذا الدفتر وعلى سبيل المثال (أمر المباشرة - اعتراضات المتعهد - تبديل الأسعار - المراسلات - التأمينات والإنذارات - الإخطارات - الخلافات والتحكيم - الوفاة - الإفلاس - التصفية القضائية - إلغاء العقد أو تأجيله.) إلى ما يلي:

أ- أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم/51/ لعام 2004م

ب- نظام المحاسبة الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/488/ لعام 2007م

ج- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم/450/ لعام 2004م

د- كافة القوانين والأنظمة والبلاغات المرعية الإجراء في الجمهورية العربية السورية.

هذا ويعتبر عرض المتعهد وجميع مستنداته ووثائقه المقبولة من الإدارة جزء لا يتجزأ من العقد بمجرد توقيعه العرض المقدم من قبله للاشتراك في المناقصة و يعتبر مطالعاً على جميع المستندات والوثائق ودفاتر الشروط الموجودة في الاضبارة.

هـ- شملت هذه الدراسة كل ما يحتاجه المتعهد من مواد وآلات ويد عاملة وأدوات وهدر وغير ذلك من أجل تنفيذ المشروع حسب الشروط الفنية والكشف التقديري .

و- في حال تأخر المتعهد عن تنفيذ البرنامج الزمني ستضطر الإدارة لتنفيذ العمل كما ترغب وعلى حساب المتعهد وحسم النفقات من استحقاقاته الشهرية مهما بلغت نفقات ذلك وبعد إنذاره رسمياً".

ز- على المتعهد قبل فض عروض المناقصة مراجعة الإضبارة وفي حال وجود ما يحتاج إلى توضيح أو استفسار أو وجود التباس مراجعة الإدارة وإلا فالمتعهد مسؤول عن ذلك .

ح- تكون الأولوية في الاضبارة حسب الترتيب الوارد في المادة /68/ من نظام العقود.

ط- يتم التأمين على المشروع و جميع مستلزماته أثناء فترة الأشغال لدى إحدى مؤسسات أو شركات التأمين المرخصة أصولاً في سورية و بما يتوافق مع تعميم السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /6376/ 15 تاريخ 2007/12 /24

ي- يجب قطع توقيفات الضمان /5%/ للمشروع من كشوفات الصرف للمتعهد سواء كان قطاع عام أو خاص .

ك- تحدد مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه بمدة قدرها /180/ يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة خطياً .

ل- يتوجب على المتعهد المراد اشتراكه بالمناقصة أن يكون مصنفاً لدى نقابة المقاولين حسب القرار الصادر عن وزارة الإسكان والتعمير رقم /1296/ تاريخ 2007/12/27 م **اختصاص حفر آبار وتجريات درجة خامسة.**

م- يتوجب على المتعهد أن يقدم وثيقة الاشتراك في نشرة الإعلانات الرسمية عن عام 2010م.

الكشف التقديري

الرقم	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	السعر الإجمالي ل س	السعر أفرادي ل س
1	الحفر بالدق 7 أبار:				
	من عمق	م ط	700	630000	900
	من عمق	م ط	700	700000	1000
	من عمق	م ط	700	910000	1300
	من عمق	م ط	500	850000	1700
	من عمق	م ط	150	300000	2000
2	الاكساء الخارجي والداخلي قساطل من الحديد مطلي بالزفت والزيقون .				
	الاكساء الداخلي(الدائم) قطر10 انش سماكة4مم	م ط	2750	4400000	1600
	الاكساء الخارجي قطر 15 انش سماكة 5مم	م ط	20	51500	2575
3	تجارب الضخ				
	تجربة أولى	ساعة	7×12	65100	775
	تجربة نهائية	ساعة	7×60	325500	775
4	أجور نقل وتنزيل وتركيب وسحب المضخة				
		عدد	14	210000	15000
5	التجارب الكيميائية والجرثومية				
		عدد	7	56000	8000
6	تجارب العينات الفتاتية الجيولوجية () مستحاثي مجهري				
		عدد	7	35000	5000
7	صبه رأس البئر				
		عدد	7	147000	21000
	إجمالي بنود الكشف				
				8680100	

قيمة الكشف التقديري : فقط ثمانية ملايين وستمائة وثمانون ألفاً ومائة ليرة سورية لا غير

مشروع حفر آبار ارتوازية في الحدائق لعام 2010

تحليل أسعار

630	1- الحفر بالدق : م.ط
	• العمق من 0 حتى 100 متر
	- أجور آليات ويد عاملة ومحروقات
60	- تعزيب وترحيل نواتج الحفر
60	- قيمة مياه للحفر ونقل الورشة
150	- أرباح وهوالك
900	فقط تسعمائة ليرة سورية لا غير
700	• العمق من 100 حتى 200 متر
	- أجور آليات ويد عاملة ومحروقات
70	- تعزيب وترحيل نواتج الحفر
70	- قيمة مياه للحفر ونقل الورشة
160	- أرباح وهوالك
1000	فقط ألف ليرة سورية لا غير
900	• العمق من 200 حتى 300 متر
	- أجور آليات ويد عاملة ومحروقات
100	- تعزيب وترحيل نواتج الحفر
100	- قيمة مياه للحفر ونقل الورشة
200	- أرباح وهوالك
1300	فقط ألف وثلاثمائة ليرة سورية لا غير
1150	• العمق من 300 حتى 400 متر
	- أجور آليات ويد عاملة ومحروقات
150	- تعزيب وترحيل نواتج الحفر
150	- قيمة مياه للحفر ونقل الورشة
250	- أرباح وهوالك

1700

فقط ألف وسبعمائة ليرة سورية لا غير

1325	• العمق من 400 حتى 500 متر - أجور آليات ويد عاملة ومحروقات
175	- تعزيل وترحيل نواتج الحفر
175	- قيمة مياه للحفر ونقل الورشة
325	- أرباح وهوالك
2000	فقط ألفان ليرة سورية لا غير

2- الإكساء الخارجي والداخلي قساطل من الحديد مطلي بالزفت والزيقون : م. ط

	* قساطل اكساء قطر / 10 / انش سماكة /4/ مم
850	- قيمة صاج ملفوف بقطر /8/ أنش سماكة /4/ مم
40	- قيمة مواد زفت وزيقون
445	- أجور يد عاملة لكافة الأعمال من فك ولحام وتثبيت ونقل و أجور طلي الاكساء وتنزيله في البئر
265	- أرباح وهوالك
1600	فقط ألف وستمائة ليرة سورية لا غير

	* قساطل اكساء قطر / 15 / انش سماكة /5/ مم
1500	- قيمة صاج ملفوف بقطر /15/ أنش سماكة /5/ مم
50	- قيمة مواد زفت وزيقون
600	- أجور يد عاملة لكافة الأعمال من فك ولحام وتثبيت ونقل و أجور طلي الاكساء وتنزيله في البئر
425	- أرباح وهوالك
2575	فقط ألفان وخمسمائة وخمس وسبعون ليرة سورية لا غير

3- تجارب الضخ : ساعة

300	- أجور تشغيل ومراقبة
350	- قيمة محروقات
125	- أرباح وهوالك
775	فقط سبعمائة وخمس وسبعون ليرة سورية لا غير

4-أجور نقل و تنزيل و تركيب و سحب المضخة: عدد

6500	- أجور تنزيل المضخة مع النقل
6000	- أجور سحب المضخة مع النقل
2500	- أرباح وهوالك
15000	فقط خمسة عشر ألف ليرة سورية لا غير

5- التجارب الكيميائية والجرثومية : عدد

6700	- أجور التحليل الجرثومي والكيميائي
1300	- أرباح وهوالك
8000	فقط ثمانية آلاف ليرة سورية لا غير

6- تجارب العينات الفتاتية الجيولوجية (مستحاثي مجهري) : عدد

4000	- أجور التحليل (مستحاثي مجهري)
200	- أجور استخراج العينة ونقلها إلى المخبر
800	- أرباح وهوالك
5000	فقط خمسة آلاف ليرة سورية لا غير

7- صبة رأس البئر: عدد

7000	- قيمة مواد (اسمنت- بحص - ماء - نحاعة - حديد - بلوكاج)
8000	- قيمة مواد رأس البئر حسب المخطط

- أجور تركيب القالب وفكه ويد عاملة وآليات التحميل والتمديد والجبل والصب

والرج وكل ما يلزم 2500

- أرباح وهوالك 3500

فقط واحد وعشرون ألف ليرة سورية لا غير 21000

لائحة الأسعار

1- الحفر بالدق :م.ط

يدفع بالمتري الطولي قيمة الحفريات مهما كانت نوع الطبقات التي تمر بها بما فيها اتخاذ الحل المناسب إزاء احتمالات اعوجاج البئر أو التهيب أو استعصاء عدة الحفر بقطر مناسب وبشكل مستقيم عمودي وبما فيها الأعمال اللازمة لتسليم مهندس الإدارة استلاماً أولياً وتنظيف المكان واستخراج عينات الحفر ويشمل السعر قيمة المواد اللازمة واستخراج عينات الحفر وأجور اليد العاملة والنقل وأجور ترحيل نواتج الحفر والآليات والأرباح والهوالك وكل ما يلزم.

قيمة حفر المتر الطولي من الأعماق /100-0/ متر /900/ فقط تسعمائة ليرة سورية لا غير.

قيمة حفر المتر الطولي من الأعماق /200-100/ متر /1000/ فقط ألف ليرة سورية لا غير.

قيمة حفر المتر الطولي من الأعماق /300-200/ متر /1300/ فقط ألف وثلاثمائة ليرة سورية لا غير.

قيمة حفر المتر الطولي من الأعماق /400-300/ متر /1700/ فقط ألف وسبعمائة ليرة سورية لا غير.

قيمة حفر المتر الطولي من الأعماق /500-400/ متر /2000/ فقط ألفان ليرة سورية لا غير.

2- الأكساء الخارجي والداخلي قساطل من الحديد مطلي بالزفت والزيقون م.ط

يدفع بالمتري الطولي لتصنيع وتركيب أنابيب أكساء حماية من الفولاذ ووصلها مع بعضها باللحام مع مراقبة اللحام وتجربته أو فحصه بالطريقة المناسبة ومع التثقيب ومع أعمال التنظيف والدهان اللازم ويشمل السعر قيمة كل ما يلزم لحسن إنجاز العمل من مواد وأجور اليد العاملة والنقل والتحميل والأرباح والهوالك وكل ما يلزم.

قيمة المتر الطولي للقطر /10/ أنش سماكة /4/ مم /1600/ فقط ألف وستمائة ليرة سورية لا غير.

قيمة المتر الطولي للقطر /15/ أنش سماكة /5/ مم /2575/ فقط ألفان وخمسمائة وخمسة وسبعون ليرة سورية لا غير.

3- تجارب الضخ ساعة

يدفع بالساعة لتجارب الضخ وقياس التصريف لمدة /72/ ساعة موزعة على تجربتين لكل بئر (أولى /12/ ساعة والثانية /60/ ساعة) وذلك بتنزيل مضخات غاطسة مع تأمين كافة الوسائل اللازمة للقياس من تصريف ومناسيب المياه في البئر الثابتة (الستاتيكية) والحركية (الديناميكية) ويشمل السعر كافة المواد الأزمة وأجور اليد العاملة والآليات والأرباح والهوالك وكل ما يلزم.

قيمة تشغيل الساعة الواحدة /775/ فقط سبعمائة وخمس وسبعون ليرة سورية لا غير.

4_ أجور نقل و تنزيل و تركيب و سحب المضخة:

يدفع بالعدد لتنزيل وسحب المضخة لإجراء تجارب الضخ في الآبار الارتوازية ويشمل السعر أجور السحب والنقل والتركيب واليد العاملة والأرباح والهوالك.

قيمة إنزال و تركيب و نقل و سحب المضخة الواحدة /15000/ فقط خمسة عشرة ألف ليرة سورية لا غير.

5_ التجارب الكيميائية والجرثومية: عدد

يدفع بالعدد لاستخراج وتحليل عينات من المياه لكل بئر عينتين مع إجراء الفحوص المخبرية الفيزيائية والكيميائية والجرثومية وحفظ العينات وترقيمتها وتأمين وصولها إلى المخبر بأسرع وقت ممكن ضمن شروط حرارية مناسبة ويشمل السعر قيمة المواد اللازمة وأجور اليد العاملة والنقل والأرباح والهوالك وكل ما يلزم.

أجرة التجربة الواحدة / 8000/ فقط ثمانية آلاف ليرة سورية لا غير .

6_ تجارب العينات الفتاتية الجيولوجية (مستحاثي مجهري) عدد

يدفع بالعدد لاستخراج عينات من نواتج الحفر من الطبقات المختلفة التي يجتازها المتعهد أثناء الحفر وأن يفرز هذه العينات كلما تغيرت الطبقة الجيولوجية وترقم العينات وتصنف وتوضع في أكياس من النايلون الشفاف مع بطاقة تشير لعمق الطبقة المأخوذة منها العينة وأي تلف لتلك العينات تقع على مسؤولية المتعهد وذلك لحين استلامها وتصنيفها من قبل الجيولوجي المشرف على الحفر وعلى المتعهد إحضار العينات وتقسم كل عينة إلى قسمين الأول يرسل إلى المخبر لإجراء التحليل المكروبلنتولوجي (مستحاثي مجهري) والثاني يسلم إلى المهندس المشرف من قبل الإدارة.

قيمة استخراج العينات وتحليلها لكل بئر /5000/ فقط خمسة آلاف ليرة سورية لا غير.

7_ صبة رأس البئر عدد

يدفع بالعدد لإجراء صبة رأس البئر للحماية وفق المخطط المرفق ويشمل السعر قيمة المواد اللازمة وأجور نقل وتحميل ويد عاملة وآليات وأرباح وهوالك وكل ما يلزم.

سعر صبة الرأس الواحدة /21000/ فقط واحد وعشرون ألف ليرة سورية لا غير.

مشروع حفر آبار في الحدائق 2010

المواقع

- 1_ حفر بئران في المدينة القديمة(حول القلعة).
 - 2_ حفر بئر في حديقة كرم الجبل في مديرية السليمانية.
 - 3_ حفر بئر في حرش عيد الشجرة في مديرية هنانو.
 - 4_ حفر بئر في طريق المطار في مديرية قاضي عسكر.
 - 5_ حفر بئر في مشروع/3000/ شقة في مديرية الحمدانية.
 - 6_ حفر بئر في حرش الشهداء في مديرية حلب الجديدة.
- وبذلك يكون عدد الآبار هو/7/ سبعة آبار.
- ملاحظة :** يحق للإدارة تغيير المواقع أو الإضافة أو الحذف ضمن كميات العقد ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.

الشروط الفنية الخاصة

مشروع حفر آبار ارتوازية في الحدائق

لعام 2010

مادة /1/ /وصف المشروع :

يتضمن هذا المشروع أعمال حفر وتجريب واكساء سبع آبار هي ما يلي:

- 1- بئر عدد /2/ حول القلعة عمق الحفر المقرر لكل بئر/300/م.ط تقريباً.
- 2- حفر بئر في كرم الجبل عمق الحفر المقرر/450/م.ط تقريباً.
- 3- حفر بئر في طريق المطار عمق الحفر المقرر/450/م.ط تقريباً.
- 4- حفر بئر في الحمدانية مشروع /3000 / شقة عمق الحفر المقرر/400/م.ط تقريباً.
- 5- حفر بئر في منطقة هنانو بحرش عيد الشجرة عمق الحفر المقرر /450/م.ط تقريباً.
- 6- حفر بئر في حلب الجديدة في حرش الشهداء عمق الحفر المقرر/400/م.ط تقريباً.

مادة /2/ /أعماق الحفر

يترتب على المتعهد حفر الآبار حتى العمق المقرر ويمكن لجهاز الإشراف إعطاء تعليمات بإيقاف الحفر قبل العمق المقرر في حال نجاح البئر وعدم الجدوى من متابعة الحفر. كما يمكن لجهاز الإشراف إعطاء تعليمات بمتابعة الحفر في حال عدم الحصول على النتائج المتوخاه بموجب الدراسة وذلك بعد الرجوع إلى الجهة الدارسة.

مادة /3/ /أقطار الحفر

يترتب على المتعهد اختيار قطر الحفر المناسب بحيث يمكن إنزال قساطل الاكساء النهائي بقطر 8 – 10 أنش

مادة /4/ /عمودية الآبار واستقامتها

يجب على المتعهد التأكد من استقامة البئر بحضور جهاز الإشراف وذلك بإنزال قسطل بطول 12 متر وبقطر يقل أنش واحد عن قطر الحفر ويجب أن لا يزيد انحراف محور البئر عن الخط الشاقولي في أي قسم من أقسامه عن 20 سم لكل 100 متر عمق وكل بئر يزيد الانحراف منه عن هذا التسامح يرفض ويترتب على المتعهد إصلاح أو إعادة حفره مجدداً وفي حال عدم تمكنه من ذلك تقوم الإدارة بتنفيذ العمل على نفقة المتعهد.

مادة /5/ /ماء الحفر وترحيل ناتج الحفر

يترتب على المتعهد أن يؤمن الماء اللازم للحفر ويتحمل نفقات ثمنها وضخها ونقلها إلى ورشاته كما يترتب على المتعهد عند الانتهاء من الحفر ترحيل مخلفات ناتج الحفر بحيث يعود وضع الموقع كما كان عليه سابقاً.

مادة /6/ /حماية وكساء الآبار

يترتب على المتعهد تقديم وتركيب القساطل اللازمة لحماية جوانب الآبار من الانهيار أثناء العمل وتبقى هذه القساطل ملكاً للمتعهد الذي يترتب عليه سحبها عند انتهائه من العمل وكل عطل قد يحصل للبئر من جراء ذلك يكون

على عتقه ولا تدفع الإدارة شيئاً لقاء ما تبقى منها داخل البئر إلا إذا رأت الإدارة استناداً لمواصفات القساطل الفنية ووضعاها في البئر إن كان ضرورياً حسب تقديرات جهاز الإشراف وتدفع للمتعهد قيمة القساطل وفي حال نجاح البئر يجب تركيب قساطل الاكساء النهائية.

مادة /7 تجربة الضخ

يترتب على المتعهد القيام بتجارب الضخ بحيث يقوم بقياس التصريف أثناء الحفر كلما رأت الإدارة لزوماً لذلك وبعد انتهاء الحفر تنفذ تجربتان للضخ:

ا- تجربة مبدئية تنفذ قبل اكساء البئر وتحدد مدتها 12 ساعة قابلة للزيادة والنقصان حسب ما يطلبه جهاز الإشراف.

ب - بعد أن يتم اكساء البئر على ضوء التجربة المبدئية يتم إجراء تجربة نهائية للبئر مدتها 60 ساعة.

ج - يتم قياس المنسوب الستاتيكي قبل المباشرة بالضخ والمنسوب الديناميكي أثناء الضخ , ويحفظ سجل بذلك حيث يجب استعمال جهاز قياس المناسيب الكهربائي .

د - يقاس تصريف البئر بواسطة عداد أو بواسطة برمبل بسعة 200 لتر على الأقل شريطة استعمال كرونوميتر.

هـ- يترتب على المتعهد مراقبة مناسيب المياه أثناء الحفر وإعلام جهاز الإشراف عن تغيرات هذا المنسوب.

مادة /8 أخذ عينات نموذجية

أ- يترتب على المتعهد أخذ عينة من كل تغير لبيولوجي على الأقل وذلك بفرزها وتجفيفها وتحفظ في كيس من النايلون وتقدم للإدارة. تنفذ تحليل مستحاثي على العينة المأخوذة من الحامل المائي الجوفي العميق لتحديد عمر الحامل ونوعه.

ب- يترتب على المتعهد أخذ 2 عينة مائية من البئر بعد تجربة الضخ النهائية بعد اكساء البئر وذلك بمعرفة جهاز الإشراف ومن ثم إرسال العينات إلى التحليل الكيميائي والجرثومي بالسرعة الممكنة.

مادة /9 مستندات البئر

يترتب على المتعهد بعد إنجاز كافة أعمال الحفر والاكساء وتجربة الضخ تقديم إضارة خاصة بكل بئر مصادق عليه من قبل جهاز الإشراف ويتضمن ما يلي:

أ- مقطع جيولوجي مبين عليه حدود الطبقات الحاملة والكتيمة.

ب- نتائج تجربة الضخ (المنسوب الستاتيكي- المنسوب الديناميكي- غزارة ورفع المضخة المقترح تركيبها).

ت- مواصفات قساطل الاكساء من حيث السماكة والأقطار والعمق المركب ومواقع الاكساء العادية والمثقبة.

مادة /10 رأس البئر

بعد الانتهاء من الحفر والاكساء يقوم المتعهد بتنفيذ صبة رأس البئر وفق النموذج المعتمد لدى الإدارة.

مادة /11/ الاستلام

تقوم الإدارة باستلام كل بئر فور الانتهاء مع كافة الوثائق المذكورة في المادة /9/ .

ملاحظة:

تنفيذ كافة الأعمال خلال مدة لا تتجاوز / 180 / يوماً.